



بسم الله الرحمن الرحيم



Qatar Central Bank
GOVERNOR OFFICE

مَصْرِفُ قَطْرَ الْمَرْكَزِيِّ
مَكْتَبُ الْمَحَافِظِ

قرار رقم (٢٤٧ / ٢٠١٧)

بإصدار شروط وضوابط الترخيص بمزاولة نشاط الاستشارات المالية والاستثمارية

بعد الاطلاع على القانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠٢ بشأن صناديق الاستثمار،
وعلى القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٢ بشأن هيئة قطر للأسواق المالية،
وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٢ بتنظيم خدمات الأعمال الاستشارية،
وعلى قانون مصرف قطر المركزي وتنظيم المؤسسات المالية الصادر بالقانون رقم (١٣) لسنة ٢٠١٢،
وعلى اقتراح المدير التنفيذي لقطاع الإشراف والرقابة على المؤسسات المالية،
وعلى مشروع الشروط والضوابط الخاصة للترخيص بمزاولة نشاط الاستشارات المالية والاستثمارية،
وعلى موافقتنا،
قرر ما يلي:

مادة (١)

يُعمل بأحكام الشروط والضوابط الخاصة للترخيص بمزاولة نشاط الاستشارات المالية والاستثمارية، المرفقة بهذا القرار.

مادة (٢)

فيما لم يرد بشأنه نص خاص في الشروط والضوابط المرفقة، تسري على المؤسسات الاستشارية المنصوص عليها فيها، الأحكام الموضوعية المتعلقة بها في التشريعات المنظمة لها.

مادة (٣)

على جميع المؤسسات والأشخاص الخاضعين، توفيق أوضاعها بما يتوافق مع أحكام هذا القرار، خلال ستة أشهر من تاريخ العمل به.

ويجوز للمحافظ، لأسباب وأعدار يقبلها، مد هذه المهلة لمدة أخرى مماثلة.





مادة (٤)

يُصدر محافظ مصرف قطر المركزي التعليمات اللازمة لتحديد مهام ومعايير وأسس الإشراف والرقابة على المؤسسات المرخص لها بمزاولة نشاط الاستشارات المالية والاستثمارية .

مادة (٥)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار. ويعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره.


عبدالله بن سعود آل ثاني
المحافظ





Nada

الشروط والضوابط الخاصة للترخيص بمزاولة نشاط خدمات
الاستشارات المالية أو الاستثمارية

أولاً: تعريفات:

(1) القانون: قانون مصرف قطر المركزي وتنظيم المؤسسات المالية الصادر بالقانون رقم (13)

لسنة 2012.

(2) المصرف: مصرف قطر المركزي.

(3) المحافظ: محافظ المصرف.

(4) الهيئة: هيئة قطر للأسواق المالية.

(5) الوزارة: وزارة الاقتصاد والتجارة.

(6) الإدارة: إدارة خدمات الإشراف والرقابة المشتركة بالمصرف.

(7) شركات الاستشارات المالية أو الاستثمارية:

الشركات التي تقدم الاستشارات في الأوراق المالية — عدا ما تختص به الهيئة وفقاً للقانون رقم (8) لسنة 2012 - أو أي أدوات استثمارية أو مالية أخرى يرخص لها من قبل المصرف. ولا يسري هذا النظام على المراكز العالمية المنظمة بقرار مجلس الوزراء رقم (54) لسنة 2014 بتحديد ضوابط وشروط منح الترخيص لمراكز الخدمات الاستشارية العالمية ذات الخبرة المتخصصة والتزاماتها، الصادر بناءً على القانون رقم (10) لسنة 2012.

(8) الأدوات الاستثمارية والمالية الأخرى:

تتضمن وحدات صناديق الاستثمار والمشتقات والاستثمارات والسلع والمعادن والمنتجات الاستثمارية والمالية الأخرى التي تقدمها المؤسسات المالية، وكل ما يعتبر كذلك قانوناً أو عرفاً أو يعرفها المصرف بأنها كذلك.

قسم التراخيص-2017

  
Nada

(9) نشاط خدمات الاستشارات المالية أو الاستثمارية:

تقديم المشورة للغير بمقابل في مجال الأوراق المالية (عدا ما تختص به الهيئة وفقاً لما ورد في البند رقم 7) والأدوات الاستثمارية والمالية الأخرى، وأي أعمال أخرى يحددها المصرف.

(10) الأنشطة المحظورة على شركات الاستشارات المالية أو الاستثمارية:

- 1- عدم تلقي أي أموال من العملاء لأغراض التحويل أو الوساطة المالية أو وساطة التأمين أو لأي أغراض أخرى بخلاف أتعاب الاستشارات التي تقدمها للعملاء.
- 2- عدم ممارسة أي من أنشطة البنوك بكافة أنواعها أو شركات الاستثمار أو شركات التمويل أو محال الصرافة أو الوحدات الخارجية أو مكاتب التمثيل أو أي مؤسسات مالية أخرى تتضمنها المادة (1) من القانون.
- 3- تقديم المشورة بشأن الأوراق المالية التي تختص بها الهيئة إلا في حالة الحصول على ترخيص بذلك من الهيئة.

ثانياً: متطلبات الترخيص لنشاط خدمات الاستشارات المالية أو الاستثمارية:

➤ الشكل القانوني لطالب الترخيص:

- الشكل القانوني شركة قطرية وفقاً لقانون الشركات التجارية.
- الشكل القانوني للشركات الأجنبية (فرع لشركة أجنبية في دولة المقر)

➤ رأس المال:

- رأس المال المدفوع اللازم لبدء النشاط لا يقل عن (2) مليون ريال قطري للشركات الوطنية.
- رأس المال المدفوع اللازم لبدء النشاط لا يقل عن (5) مليون ريال قطري لفروع الشركات الأجنبية.

➤ نموذج طلب الترخيص.

يقدم طلب الترخيص بمزاولة نشاط الاستشارات المالية أو الاستثمارية من صاحب الشأن أو من يمثله قانوناً إلى الإدارة المختصة بالمصرف على النموذج المُعد لهذا الغرض، مشفوعاً بالمستندات والأوراق الآتية:

- مسودة عقد التأسيس والنظام الأساسي.
- بيان بأسماء وجنسيات وعناوين المؤسسين ونسب مساهمتهم.
- الهيكل الإداري والتنظيمي المقترح للشركة.
- السيرة الذاتية للمدير العام وكبار الموظفين في المؤسسة.
- دراسة الجدوى الاقتصادية متضمنة خطط الأعمال والاستراتيجيات والموازنات التقديرية والمؤشرات المالية لثلاث سنوات قادمة.
- تعهد من المؤسسين يفيد باطلاعهم على قانون المصرف وتفهمهم التام لجميع مواده وأحكامه مع الالتزام التام بكل ما جاء به وبالوفاء بشروط الترخيص وبجميع القوانين والأنظمة والتعليمات ذات العلاقة المعمول بها في الدولة وكافة متطلبات مصرف قطر المركزي.
- رسوم طلب الترخيص والبالغة 15 ألف ريال قطري (غير قابلة للرد).
- أية معلومات أخرى يرى طالب الترخيص أهمية الإفصاح عنها.

- المرفقات الإضافية للشركات الأجنبية.

- صورة من عقد التأسيس والنظام الأساسي مُصدقاً عليهما من السلطة الرقابية المختصة في دولة المقر وفقاً للإجراءات المعمول بها.
- موافقة المركز الرئيس في دولة المقر.
- موافقة السلطة الإشرافية في دولة المقر.
- شهادة من السلطة الإشرافية تفيد بالالتزام مقدم الطلب بالقوانين المصرفية والتعليمات الإشرافية في دولة المقر.
- الميزانيات السنوية المدققة للمركز الرئيس في دولة المقر للسنوات الثلاث الأخيرة.
- تعهد من المركز الرئيس حسب النموذج المرفق.
- بيان كاف بالمعلومات عن المركز الرئيس وفروعه في دولة المقر وفي الدول الأخرى.
- بيان بعدد وأسماء وجنسيات ومقار الشركات التابعة وأنشطتها ونسب المساهمة فيها.

➤ متطلبات الترخيص الإضافية:

- السيرة الذاتية لمسؤول الالتزام ومسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال.
- اسم مراقب الحسابات الخارجي المقترح للشركة.

- توفر أنظمة لتزويد المصرف بالبيان الشهري الخاص بالموجودات والمطلوبات والميزانية الشهرية والسنوية وحساب الأرباح والخسائر والنسب الإشرافية حسب الجداول المعدة من المصرف وفقاً لذلك.
- توفير الكوادر الإدارية والفنية اللازمة والمؤهلة للعمل في مجال الاستشارات المالية.
- توفير نظام للرقابة الداخلية والمراجعة الدورية بما يكفل سلامة تطبيق قانون المصرف وتعليماته.
- توفير الأنظمة الخاصة بخطط استثمارية الأعمال.

ثالثاً: آلية الترخيص لنشاط الاستشارات المالية أو الاستثمارية:

- (1) يتولى قسم التراخيص بإدارة خدمات الإشراف والرقابة المشتركة باستقبال وفحص طلبات الترخيص ومرفقاتها للتحقق من استيفائها لمتطلبات وشروط الترخيص ونموذج طلب الترخيص المعد لذلك، وللقسم أن يطلب إجراء ما يراه من تعديلات على الطلب واستيفاء ما يراه لازماً للبت فيه، وعلى طالب الترخيص استيفاء كافة البيانات والمعلومات والمستندات التي يطلبها القسم، ويتعين الحصول على رخصة من الهيئة مسبقاً إذا كان طالب الترخيص يرغب في تقديم المشورة في الأوراق المالية وفقاً لأنظمة الهيئة.
- (2) يُعد القسم المذكور دراسة شارحة ووافية عن طالب الترخيص وتوصيته المسببة بشأن منح الترخيص من عدمه.
- (3) يعرض مدير إدارة خدمات الإشراف والرقابة المشتركة الدراسة مشفوعة بتوصيته على المدير التنفيذي لقطاع الإشراف والرقابة على المؤسسات المالية تمهيداً لعرضها برأيه وتوصيته على سعادة المحافظ.
- (4) يُصدر المحافظ قراره بمنح الترخيص خلال ستين يوماً من تاريخ استيفاء الطلب لكافة الشروط المنصوص عليها في قانون المصرف واللوائح والقرارات الصادرة تنفيذاً لأحكامه، وبناء على مقتضيات المصلحة العامة، وحاجة الاقتصاد الوطني.
- (5) تقيد طلبات الترخيص في "سجل تراخيص المؤسسات المالية" وتخضع لإشراف ورقابة قسم المؤسسات المالية الأخرى بإدارة الإشراف والرقابة على البنوك والمؤسسات المالية الأخرى.
- (6) يجب على المرخص له أن يبدأ في مزاولة النشاط المرخص به خلال (6) ستة أشهر من تاريخ صدور الترخيص، ويجوز للمصرف تمديد هذه المدة لمدة أخرى مماثلة، وفي حالة مضي هذه المدة دون البدء في النشاط المرخص به، يعتبر الترخيص كأن لم يكن.

- مرفق طيه صورة من نماذج طلب الترخيص.

قسم التراخيص-2017






Qatar Central Bank

DOHA - QATAR



مَصْرِفُ قَطْرَ الْمَرْكَزِيِّ

الدوحة - قطر

تعهد

نقر نحن الموقعين أدناه أننا قد أطلعنا على قانون مصرف قطر المركزي وتنظيم المؤسسات المالية الصادر بالقانون رقم (١٣) لسنة ٢٠١٢ .

ونتعهد نحن الموقعين أدناه بالالتزام التام بكل ما جاء من مواد وأحكام في القانون وبالوفاء بشروط الترخيص وبجميع القوانين والأنظمة والتعليمات ذات العلاقة المعمول بها في دولة قطر، وكافة متطلبات مصرف قطر المركزي وكل ما أصدره و ما يصدره من تعليمات لتنظيم أعمال الاستشارات المالية/أو الاستثمارية والإشراف والرقابة عليها ، كما نتعهد بصحة ودقة جميع البيانات والمعلومات المقدمة بهذا الطلب وبكل ما أرفق به من مستندات ولا توجد حسب علمنا أية معلومات إضافية هامة أخرى بخلاف المذكورة في هذا الطلب قد يكون لها تأثيراً على قرار مصرف قطر المركزي بالموافقة من عدمه ونقر بمسؤوليتنا القانونية عن أي بيانات أو معلومات يثبت عدم صحتها.

الاسم : الصفة : التوقيع :

*يجب أن يكون التعهد موقع من قبل المدير العام للشركة أو من يفوضه أو من ينوب عنه .

تاريخ تحرير الطلب :

ن.م. ٢٠١٧
Nada



نموذج طلب ترخيص - تأسيس فرع شركة أجنبية لتقديم استشارات مالية/أو استثمارية أو التوسع الداخلي للشركة

| | |
|------------------------------------------|-----------------------------------|
| <input type="text"/> | ١- اسم الشركة طالبة الترخيص |
| <input type="text"/> | ٢- الجنسية |
| <input type="text"/> ٤- البلد المسجل بها | ٣- الشكل القانوني |
| <input type="text"/> | ٥- رقم السجل التجاري |
| <input type="text"/> تأسيس شركة | ٦- نوع النشاط المطلوب |
| <input type="text"/> فرع محلي | ٧- رأس المال المدفوع |
| <input type="text"/> | ٨- اسم ومقر جهة الترخيص والإشراف |
| <input type="text"/> | ٩- مقر عمل المركز الرئيسي وعنوانه |
| <input type="text"/> | ١٠- موقع الشركة في الدولة |
| <input type="text"/> | هاتف |
| <input type="text"/> ص.ب | <input type="text"/> |
| <input type="text"/> | فاكس |
| <input type="text"/> | E-mail |
| <input type="text"/> | ١١- اسم المدير العام للشركة |

١٢- مرفقات شروط الترخيص لتأسيس الشركة:

- مسودة عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة.
- بيان بأسماء وجنسيات وعناوين المؤسسين ونسب مساهمتهم.
- الهيكل التنظيمي المقترح للشركة.
- السيرة الذاتية للمدير العام وكبار الموظفين في الشركة .
- دراسة الجدوى الاقتصادية متضمنة خطط الأعمال والاستراتيجيات والموازنات التقديرية والمؤشرات المالية لثلاث سنوات .

Qatar Central Bank

DOHA - QATAR



مَصْرِفُ قَطْرَ الْمَرْكَزِيِّ

الدوحة - قطر

- صورة من عقد التأسيس والنظام الأساسي مُصدقاً عليهما من السلطة الرقابية المختصة في دولة المقر.
- موافقة المركز الرئيسي في دولة المقر.
- موافقة السلطة الإشرافية في دولة المقر.
- شهادة من السلطة الإشرافية تفيد بالتزام مقدم الطلب بالقوانين المصرفية والتعليمات الإشرافية في دولة المقر.
- الميزانيات السنوية المدققة للمركز الرئيسي في دولة المقر للسنوات الثلاث الأخيرة.
- تعهد من المركز الرئيسي حسب النموذج المرفق.
- بيان بالمركز الرئيسي وفروعه في دولة المقر وفي الدول الأخرى.
- بيان بعدد وأسماء وجنسيات ومقار الشركات التابعة وأنشطتها ونسب المساهمة فيها.
- رأس المال المدفوع اللازم لبدء النشاط (٥) مليون ريال قطري .
- رسوم طلب الترخيص البالغة (١٥) ألف ريال قطري (غير قابلة للرد).
- أية معلومات أخرى يرى طالب الترخيص الإفصاح عنها .

١٣- مرفقات شروط التوسع الداخلي للشركة:

- موافقة ملاك الشركة .
- دراسة الجدوى الاقتصادية متضمنة خطط الأعمال والاستراتيجيات والموازنات التقديرية والمؤشرات المالية لآخر ثلاث سنوات .
- بيان بمواقع الفروع العاملة في الدولة .
- أسماء المسؤولين الرئيسيين بالفرع.
- رسوم طلب الترخيص (٥) آلاف ريال قطري (غير قابلة للرد).
- أية معلومات أخرى يرى طالب الترخيص الإفصاح عنها .

توقيع طالب الترخيص



نموذج طلب ترخيص - تأسيس شركة استشارات مالية/أو استثمارية وطنية والتوسع الداخلي للشركة

| | |
|------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------|
| <input type="text"/> | ١- اسم الشركة طالبة الترخيص |
| <input type="text"/> | ٢- الشكل القانوني |
| <input type="text"/> | ٣- رقم السجل التجاري |
| <input type="text"/> تأسيس شركة <input type="text"/> فرع محلي <input type="text"/> | ٤- نوع النشاط المطلوب |
| <input type="text"/> | ٥- رأس المال المدفوع |
| <input type="text"/> | ٦- العنوان الرئيسي للشركة |
| <input type="text"/> ص.ب <input type="text"/> | هاتف |
| <input type="text"/> E-mail <input type="text"/> | فاكس |
| <input type="text"/> | ٧- اسم المدير العام للشركة |

٨- مرفقات شروط الترخيص لتأسيس الشركة:

- مسودة عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة.
- بيان بأسماء وجنسيات وعناوين المؤسسين ونسب مساهمتهم.
- الهيكل التنظيمي المقترح للشركة.
- السيرة الذاتية للمدير العام وكبار الموظفين في الشركة .
- دراسة الجدوى الاقتصادية متضمنة خطط الأعمال والاستراتيجيات والموازنات التقديرية والمؤشرات المالية لثلاث سنوات .
- رأس المال المدفوع اللازم لبدء النشاط (٢) مليون ريال قطري .
- رسوم طلب الترخيص البالغة (١٥) ألف ريال قطري (غير قابلة للرد).
- أية معلومات أخرى يرى طالب الترخيص الإفصاح عنها .

Qatar Central Bank

DOHA - QATAR



مَصْنُفٌ قَطْرَ الْمَرْكَزِي

الدوحة - قطر

٩- مرفقات شروط التوسع الداخلي للشركة:

- موافقة ملاك الشركة .
- دراسة الجدوى الاقتصادية متضمنة خطط الأعمال والاستراتيجيات والموازنات التقديرية والمؤشرات المالية لآخر ثلاث سنوات .
- بيان بمواقع الفروع العاملة في الدولة .
- أسماء المسؤولين الرئيسيين بالفرع.
- رسوم طلب الترخيص (٥ آلاف ريال قطري (غير قابلة للرد).
- أية معلومات أخرى يرى طالب الترخيص الإفصاح عنها .

توقيع طالب الترخيص

Qatar Central Bank

DOHA - QATAR



مَصْرَفُ قَطْرَ الْمَرْكَزِيِّ

الدوحة - قطر

تعهد

نقر نحن الموقعين أدناه أننا قد أطلعنا على قانون مصرف قطر المركزي وتنظيم المؤسسات المالية الصادر بالقانون رقم (١٣) لسنة ٢٠١٢.

ونتعهد نحن الموقعين أدناه بالالتزام التام بكل ما جاء من مواد وأحكام في القانون وبالوفاء بشروط الترخيص وبجميع القوانين والأنظمة والتعليمات ذات العلاقة المعمول بها في دولة قطر، وكافة متطلبات مصرف قطر المركزي وكل ما أصدره و ما يصدره من تعليمات لتنظيم أعمال الاستشارات المالية/أو الاستثمارية والإشراف والرقابة عليها ، كما نتعهد بصحة ودقة جميع البيانات والمعلومات المقدمة بهذا الطلب وبكل ما أرفق به من مستندات ولا توجد حسب علمنا أية معلومات إضافية هامة أخرى بخلاف المذكورة في هذا الطلب قد يكون لها تأثيراً على قرار مصرف قطر المركزي بالموافقة من عدمه ونقر بمسؤوليتنا القانونية عن أي بيانات أو معلومات يثبت عدم صحتها.

الاسم : الصفة : التوقيع :

*يجب أن يكون التعهد موقع من قبل الرئيس التنفيذي للمركز الرئيسي في دولة المقر أو من يفوضه أو من ينوب عنه .

تاريخ تحرير الطلب :

ن.م/٢٠١٧
[Signature]
[Signature]
[Signature]